



رئيس الهيئة

قرار رقم (١٨٤) لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ٢٢ / ١ / ٢٠٢٥

بشأن تجديد قيد وسيط تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد،

وعلى قرار مجلس ادره الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ١٤٧ الصادر بتاريخ ١٧/٧/٢٠٢٤،

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يجدد قيد وسيط التأمين الآتي ذكره فيما بعد بسجل وضاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين بالجهاز الانتاجى وفقاً لأحكام القانون رقم (١٥٥) لسنة ٢٠٢٤ وذلك لمدة خمسة سنوات اعتباراً من التاريخ المبين قرين اسمه:

م	اسم الوسيط	كود الهيئة	تاريخ التجديد	الشركة	الرقم القومى
١	وفيق وهبه وهبه سرجيوس	٢١٦٧٧	٢٠٢٥/٢/٩	مصر لتأمينات الحياة	٢٧٨١٢١٦٢٢٠٠٣٣٦

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح